قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٤

بشأن الموافقة على الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادى ومرفقاته بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى براج بتاريخ ٢ أغسطس سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — الموافقة على الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادى ومرفقاته بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى براج بتاريخ ٢ أغسطس سنة ١٩٧٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق عليه

صدر برياسة الجمهورية فى ١٩ ذى الحجة سنة ١٣٩٣ (١٢ يناير سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادى

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية إذ تأخذان فى الاعتبار روابط الصداقة القائمة بين الدولتين ، ورغبة منهما فى زيادة العلاقات التجارية المثمرة والتعاون فيما بين الدولتين فى مجال الاقتصاد والتكنولوجيا والعلوم إلى أقصى حد ممكن ، وإدراكا منهما لأن تحقيق مثل هذه الأهداف يمكن أن تحقق لصالح بلديهما على أسس من الترتيبات الواقعية طويلة الأجل للتبادل التجارى والتعاون .

قد قررتا إبرام اتفاق ثالث للتعاون الاقتصادى ، واتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

تعرب حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بناء على دعوة حكومة جمهورية مصر العربية عن رغبتها فى مساندة جهود حكومة جمهورية مصر العربية لزيادة التنمية الاقتصادية لبلدها فى نطاق خطة التنمية الاجتماعية والاقتصادية لجمهورية مصر العربية .

(مادة ٢)

١ — تضع حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية تحت تصرف حكومة جمهورية مصر العربية تسهيلا ائتمانيا بمبلغ ٤٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه استرلينى (أربعين مليون جنيه استرلينى) .

٢ — يستخدم التسهيل وفقا لنص المادة ٤ من هذا الاتفاق لتمويل ٩٥٪ (خمسة وتسعين فى المائة) من القيمة فوب للمشتريات من المصانع الكاملة والآلات الصناعية وغيرها والمعدات الهندسية ، تشيكوسلوفاكية الصنع فقط ، بما فى ذلك قطع الغيار اللازمة لفترة التشغيل الأولى التى يتم الاتفاق عليها فى كل عقد (والتى يشار إليها فيما بعد باسم "السلع الرأسمالية").

٣ — السلع الرأسمالية التى تورد فى نطاق القرض والمشروعات التى تنفذ بموجب هذا الاتفاق مدرجة فى القائمة الاسترشادية مرفقة بهذا الاتفاق ويمكن تعديل هذه القائمة بموافقة الوزراء المختصين للدولتين .

(مادة ٣)

١ — ترخص حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية لمؤسسات التجارة الخارجية التشيكوسلوفاكية أو أية أشخاص اعتباريين آخرين يقومون بالتجارة الخارجية فى جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية (والذين يشار إليهم فيما بعد باسم " الموردون ") بالتفاوض وإبرام العقود الخاصة بتوريدات السلع الرأسمالية وتقديم المعونة الفنية والخدمات فى نطاق هذا الاتفاق .

٢ — كذلك ترخص حكومة جمهورية مصر العربية للمؤسسات المختصة بها (التى يشار إليها فيما بعد باسم " المشترين ") بالتفاوض وإبرام وتنفيذ العقود الخاصة بتوريدات السلع الرأسمالية وتقديم المعونة الفنية والخدمات فى نطاق هذا الاتفاق .

٣ ــ ولتحقيق الفقرة (١) من (٢) من هذه المادة اتفق على مايلى :

(ا) يعتبر كل عقد فردى لتوريد سلع رأسمالية فى نطاق التسهيل يبرم بين الموردين والمشترين سارى المفعول فى اليوم الذى يتم فيه فتح خطاب الاعتماد المشار إليه فى الفقرة (ا) من المادة ٤ من هذا الاتفاق بمعرفة البنك المركزى المصرى وقبوله وتعزيزه من تشيكوسلوفنسكا انخودنى بانكا (والذى سيشار إليه فيما بعد باسم البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد) والتى ستعتبر بمثابة موافقة على العقد بواسطة السلطات المختصة لكلا الطرفين المتعاقدين .

(ب) يلتزم (الموردون والمشترون) بمراعاة نصوص هذا الاتفاق بكل دقة .

٤ ــ يتعهد الطرفان المتعاقدان باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتيسير التفاوض وإبرام العقود التى تتم فى نطاق هذا الاتفاق .

٥ ــ يتعين إبرام العقود الخاصة بتوريدات السلع الرأسمالية فى نطاق هذا الاتفاق فى موعد أقصاه ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٨

(مادة ٤)

يحكم مشتريات السلع الرأسمالية التى تتم فى نطاق هذا الاتفاق بالإضافة إلى ما سبق ما يأتى :

(ا) ٥٪ (خمسة فى المائة) من القيمة فوب لكل شحنة تحرر عنها فاتورة يقوم المشترون بدفعها إلى الموردين خلال ٩٠ (تسعين يوما) بعد تقديم المستندات الخاصة بها ، بمقتضى خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء وقابل للتجزئة ومعزز يفتح بمبلغ يغطى ٥٪ من إجمالى القيمة فوب للعقد بواسطة البنك المركزى المصرى لصالح البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد ، خلال ٣٠ يوما من تاريخ توقيع العقد .

(ب) ٩٥٪ (خمسة وتسعون فى المائة) من القيمة فوب ، لكل شحنة تحررعنها فاتورة ، يتم تسديدها باستخدام التسهيل المشار إليه فى المادة ٢ من هذا الاتفاق ويرخص للبنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد أن يقيد تلقائيا الـ ٩٥٪ المذكورة فى الجانب المدين من حساب التسهيل المفتوح بموجب المادة ٧ من هذا الاتفاق فى نفس الوقت الذى يتم فيه تقديم المستندات المطلوبة بموجب خطاب الاعتماد المشار إليه فى الفقرة (٢) من هذه المادة

(ج) يقوم المشترون بأداء كافة المدفوعات المشار إليها فى الفقرة (ا) من هذه المادة طبقا لاتفاق المدفوعات السارى بين الدولتين .

(د) فى حالة العقود التى يتطلب تنفيذها وقتا للتوريد يزيد على عامين ويمكن تجزئتها بحيث يتم إنشاؤها على مراحل تنفيذية فإنه يمكن للموردين والمشترين الاتفاق فى العقد على هذه المراحل .

(هـ) أية ضرائب أو رسوم أو أية مصاريف أخرى قد تفرضها سلطات جمهورية مصر العربية بموجب القوانين والنظم الداخلية السارية من وقت لآخر فى جمهورية مصر العربية على المبالغ الواجبة الأداء بموجب العقود الخاصة بتوريد السلع الرأسمالية أو تقديم المعونة الفنية والخدمات المبرمة فى نطاق هذا الاتفاق ، سيتحمل بها المشترون ، كما يقوم الموردون بتحمل تلك الأعباء التى قد تفرض فى جمهورية تشيكوسلوفاكيا .

(و) تتم تسوية أى نزاع قد ينشأ فيما يتعلق بالعقود المبرمة فى نطاق هذا الاتفاق عن طريق التفاهم الودى المتبادل بين الموردين والمشترين . وإذا لم يتم التوصل إلى مثل هذا التفاهم فإن أى نزاع يجب أن يسوى عن طريق التحكيم طبقا للأحكام التفصيلية الواردة فى هذا الشأن والتى يتم الاتفاق عليها بين المشترين والموردين فى كل عقد على حدة . ويبدى الطرفان المتعاقدان اهتمامهما بأن قرارات التحكيم ستراعى وتنفذ بواسطة المشترين والموردين .

(مادة ٥)

(ا) يقوم الموردون ، بناء على طلب المشترين ، بتقديم المعونة الفنية والخدمات اللازمة لتنفيذ المشروعات المحددة فى القائمة الاسترشادية المشار إليها فى المادة ٢ من هذا الاتفاق ، مثل عمل الدراسات الفنية الاقتصادية للمشروعات والأعمال التمهيدية التحضيرية بما فى ذلك دراسات المسح الجيولوجى والطبوغرافى ، وإعداد مشروعات التقارير التى تشمل التصميم والرسومات وعمل المشروعات والإشراف على البناء فى نطاق واجبات المستشارين ، وتدريب الأفراد المنفذين والعاملين من جمهورية مصر العربية فى كل من جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وجمهورية مصر العربية ، وتيسير الحصول على خدمات الخبراء التشيكوسلوفاك والمستشارين والفنيين ..... إلخ .

(ب) يتم الاتفاق صراحة بين المشترين والموردين على الشروط والنصوص الخاصة بالمعونة الفنية والخدمات بما فى ذلك الخبرة الفنية وحقوق الإنتاج ــ الحقوق الصناعية والبراءات .. إلخ ، وذلك فى كل حالة على حدة . ويتم سداد تكاليفها وفقا لشروط الدفع الواردة بكل عقد على حدة ، وطبقا لاتفاق المدفوعات السارى بين الدولتين . ومن المفهوم أن أحكام المادة ٤ من هذا الاتفاق لن تسرى على الأغراض الواردة فى هذه المادة .

(مادة ٦)

يتم سداد المبالغ المستخدمة من التسهيل طبقا لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٤) من هذا الاتفاق بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية كما يلى :

(ا) ٥ ٪ (خمسة فى المائة) من إجمالى القيمة نوب لكل عقد خاص بتوريد سلع رأسمالية مسحوبة من التسهيل يتم الوفاء بها فى تاريخ استحقاق القسط الأول المذكور فى هذه المادة .

(ب) الـ ٩٠ ٪ الباقية (تسعون فى المائة) من إجمالى القيمة نوب لكل عقد على حدة مسحوبة من التسهيل يتم سدادها على أقساط سنوية متساوية متتالية خلال فترة تتراوح بين ٧ (سبعة) إلى ١٢ (اثنى عشر) سنة .

(ج) ينص على فترات السداد المحددة طبقا لطبيعة وحجم السلع الرأسمالية الموردة ، وذلك فى الحدود المشار اليها فى الفقرة (ب) من هذه المادة ويتفق عليها وتحدد فى العقود الخاصة بها .

(د) يستحق القسط الأول من الـ ٩٠ ٪ ويتم الوفاء به دائما بعد ١٢ شهرا من التاريخ الذى يقوم فيه البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد بجعل حساب الائتمان مدينا بموجب الفاتورة النهائية والمستندات الخاصة بكل عقد على حدة طبقا لأحكام الفقرات (ا) و (ب) من المادة الرابعة من هذا الاتفاق . ويحل موعد استحقاق القسط الثانى والأقساط التالية وتدفع خلال فترة ١٢ (اثنى عشر شهرا) .

(هـ) فى حالة تضمين العقد مراحل إنشاء ، المشار اليها فى الفقرة (د) من المادة ٤) من هذا الاتفاق فإن إجمالى القيمة نوب للسلع الرأسمالية والخاصة بكل مرحلة من مراحل الإنشاء والمخصوم بقيمتها من الائتمان ستكون مبلغا رئيسيا للسداد .

(و) يقوم البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد بإعداد جدول استهلاك طبقا لنصوص هذه المادة يقدمه للبنك المركزى المصرى والمشترين.

(ز) يتم سداد الأقساط المستحقة الاداء فى تاريخ استحقاقها وفقا لنصوص اتفاق المدفوعات السارى بين الدولتين .

(مادة ٧)

(١) من أجل تنفيذ هذا الاتفاق يقوم البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد بفتح ومسك حسابات التسهيل فى دفاتره باسم البنك المركزى المصرى تقيد عليها فائدة تبين على حدة مسحوبات وسداد التسهيل الخاص بالتوريدات لنطاق التسهيل وذلك لكل عقد على حدة . وسوف تسمى "حسابات التسهيل" الخاص بحكومة جمهورية مصر العربية ـ "الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادى ١٩٧٣" .

(٢) تخضع الأرصدة القائمة فى حسابات التسهيل لسعر فائدة بسيط بواقع ٢,٥ ٪ (اثنين ونصف فى المائة) سنويا . ويتم احتساب الفائدة وتستحق دائما فى ٣٠ سبتمبر من كل عام . وتجرى التسوية النهائية للفائدة فى تاريخ تسوية القسط الأخير من التسهيل المختص

وتقوم حكومة جمهورية مصر العربية بدفع الفائدة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ استحقاقها طبقا لأحكام اتفاق المدفوعات السارى بين الدولتين

(٣) فى حالة حدوث أى تغيير فى المحتوى الذهبى للجنيه الاسترلينى وهو الآن ٢,١٣٢٨١ جرام من الذهب الخالص ، فإن الأرصدة القائمة فى حسابات التسهيل والمبلغ غير المستخدم من التسهيل ، والفائدة المستحقة ، والأرصدة القائمة للعقود المبرمة فى نطاق هذا الاتفاق ، وأرصدة الحسابات الخاصة المشار إليها فى المادة ٨ من هذا الاتفاق ، يتم تعديلها فى يوم التغيير بالطريقة التى تكفل أن يظل ما يعادل المبالغ المذكورة مقومة بالذهب مساويا لما كان عليه قبل تغيير المحتوى الذهبى للجنيه الاسترلينى

(٤) يمكن السحب من التسهيل من تاريخ سريان هذا الاتفاق وحتى انتهاء توريدات السلع الرأسمالية بموجب العقود المبرمة طبقا لهذا الاتفاق. ويعتبر تاريخ مديونية حسابات الائتمان ، طبقا لنصوص الفقرة (ب) من المادة (٤) من هذا الاتفاق ، هو تاريخ السحب من الائتمان .

(٥) يقوم البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد بدور الوكيل عن حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية فيما يتعلق بأغراض هذا الاتفاق ، ويقوم البنك المركزى المصرى بدور الوكيل عن حكومة جمهورية مصر العربية . ويقوم البنكان بالاتفاق على الترتيبات الخاصة بتنفيذ هذا الاتفاق .

(مادة ٨)

إذا ما انتهى العمل باتفاق المدفوعات السارى بين الدولتين ، تسرى الترتيبات التالية :

(١) كل المدفوعات التى تتم بموجب الفقرة (ا) من المادة (٤) والمادة السادسة والفقرة (٢) من المادة السابعة من هذا الاتفاق توضع فى الجانب الدائن من حساب خاص يفتح ويمسك فى دفاتر البنك المركزى المصرى باسم البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد ويكون الحساب الخاص بالجنيه الاسترلينى ويطلق عليه "حساب السداد الخاص بحكومة جمهورية مصر العربية ـ الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادى ١٩٧٣"

(ب) تستخدم حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية الأرصدة الموجودة فى الحساب الخاص ، فى شراء السلع من جمهورية مصر العربية .

(ج) يتم ترحيل القيمة الإجمالية للمدفوعات الدائنة للحساب الخاص كل ربع سنة لكل سنة ميلادية إلى حساب فرعى وتستعمل خلال فترة ١٢ (اثنى عشر شهرا) لأغراض الشراء المشار إليها فى الفقرة (ب) من هذه المادة . وإلا تدعى لجنة تتكون من ممثلى الحكومتين للانعقاد فورا بناء على طلب أى من الحكومتين للاتفاق على طرق ووسائل تسوية الرصيد القائم بسلع أو عملات قابلة للتحويل خلال ثلاثة شهور من نهاية فترة الـ ١٢ (اثنى عشر شهرا) المذكورة . إذا أخفقت اللجنة فى التوصل إلى اتفاق ، تتم تسوية الرصيد القائم بناء على طلب البنك التجارى التشيكوسلوفاكى ليمتد ، بالعملات القابلة للتحويل قبل انتهاء فترة الثلاثة شهور المذكورة .

(مادة ٩)

تكون أسعار السلع المتبادلة بين الدولتين على أساس أسعار الأسواق العالمية .

(مادة ١٠)

يسرى الاتفاق الحالى من تاريخ تبادل وثائق التصديق طبقا للإجراءات الدستورية لكل من الدولتين ، ويظل ساريا حتى إتمام الوفاء بكافة الالتزامات الناجمة عن هذا الاتفاق .

وتأكيدا لذلك تم توقيع وختم الاتفاق الحالى من الممثلين المفوضين للحكومتين

حرر فى براج فى ٢ أغسطس ١٩٧٣ من نسختين باللغة الانجليزية ولكل منهما حجية قانونية متساوية .

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية مصر العربية	جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية
الدكتور : عبدالعزيز حجازى	أندريه بارتشاك

قائمـــة

استرشادية بالمشروعات الصناعية التى ستنفذ فى نطاق اتفاق التعاون الاقتصادى

١ ــ مجمع البتروكيماويات بالاسكندرية .

٢ ــ (أ) وحدة معالجة زيوت التزييت بالإيدروجين بطاقة ٨٠,٠٠٠ طن / سنويا .

(ب) وحدة معالجة المقطرات الوسطى بالإيدروجين بطاقة ٧٠٠,٠٠٠ طن / سنويا .

٣ ــ مصنع سكر باليلينا بطاقة سنوية قدرها ١٥٠,٠٠٠ طن .

٤ ــ مصنع سكر بدشنا وخط الإنتاج الثالث لمصنع سكر قوص .

٥ ــ توربينات وغلايات بخارية للصانع بقيمة تصل إلى ٣ مليون جنيه .

٦ ــ مصنع أحذية بطاقة قدرها مليون زوج حذاء سنويا

٧ ــ مصنع إنتاج طوب بقنا .

٨ ــ إنتاج موازل كهربائية وأكسسوارات ، الطاقة السنوية للموازل الكهربائية ٢٠٠٠ طن ، والطاقة السنوية للاكسسوارات ٤٠٠ طن .

٩ ــ إنتاج البلاط المراميك بطاقة سنوية قدرها ٤٠٠٠ طن .

١٠ ــ مسبك لإنتاج مسبوكات الصلب الخفيفة والمتوسطة (٧٠٠٠ طن / سنويا) بشركة الدلتا للصلب .

١١ ــ إنتاج مسبوكات الصلب الثقيلة (١٠,٠٠٠ طن/سنويا) بشركة النحاس المصرية بالإسكندرية .

١٢ ــ إنتاج الصلب المخصوص (١٠٠,٠٠٠ طن / سنويا) بمصانع شركة الدلتا للصلب .

١٣ ــ التوسع فى درفلة أسياخ الصلب (٤٠٠,٠٠٠ طن/سنويا) .

١٤ ــ توسيع مصنع الموتوسيكلات (الشركة المصرية لصناعة وسائل النقل الخفيف) .

١٥ ــ إنتاج المعدات الاستثمارية بطاقة سنوية قدرها ١٣,٦٠٠ طن لمعدات الصناعات الكيماوية والبتروكيماوية ومواد البناء .

١٦ ــ توريد معدات مشروع العدد الخاصة والصنع .

١٧ ــ التوسع فى إنتاج اليايات الورقية والخزفية وأتيال الفرامل .

١٨ ــ مصنع جديد لإنتاج عربات البضاعة للسكك الحديدية .

١٩ ــ إنتاج محولات كهربائية (٢ م.ف.أ) إلى (٢٠ م.ف.أ) وأجهزة التوزيع والتحكم بشركة النصر لصناعة المحولات والمنتجات الكهربائية .

٢٠ ــ توسيع مصنع الالكترونيات بنها .

٢١ ــ مسبك لإنتاج مسبوكات الصلب بطاقة ٥,٠٠٠ طن / سنويا لمصنع ٩ الحربى .

٢٢ ــ تعديل محطة القوى الحرارية بكفر الدوار طبقا لتغيير موقع الإنشاء من الاسماعيلية إلى كفر الدوار .

٢٣ ــ محطة قوى أبو قير ٢ × ١٥٠ ميجاوات .

٢٤ ــ تعديل غلايات محطات القوى بطلخا وكفر الدوار للإشعال بالغاز الطبيعى بالإضافة إلى المازوت .

٢٥ ــ أجهزة التحكم ذات الذبذبة العالية لشبكة القوى الموحدة بالوجه البحرى ٢٢٠ ك.ف .

٢٦ ــ مشروع تنقية المياه بامبابة .

٢٧ ــ مشروع تنقية المياه بالفسطاط .

٢٨ ــ مشروع تنقية المياه بشبرا الخيمة .

٢٩ ــ توريد ٣٠ محطة طلمبات عائمة .

٣٠ ــ إنشاء ٥ محطات طلمبات لأغراض الصرف بالوجه القبلى .

٣١ ــ إنشاء ٢ محطة طلمبات فى الوجه البحرى وتوسيع محطة طلمبات العطف .

٣٢ ــ ورشة مركزية لإصلاح عربات الترام الكهربائى بالقاهرة .

رئيس الوفد المصرى
إلى رئيس الوفد التشيكوسلوفاكى

براج فى ٢ أغسطس ١٩٧٣

صاحب السعادة

بالإشارة إلى الاتفاق الثانى للتعاون الاقتصادى بين حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة الموقع بتاريخ ١ مارس ١٩٦٥ ، تم الاتفاق بيننا نيابة عن حكومتينا ، على أن التاريخ النهائى لإبرام العقود الموضح فى الفقرة (٥) من المادة ٣ من الاتفاق المذكور ، قد مد حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٥

وأكون شاكرا إذا أكدتم أن ذلك يعبر تماما عن الاتفاق الذى تم التوصل إليه بيننا .

وتفضلوا خالص الاحترام ،

المخلص

دكتور : عبد العزيز حجازى

رئيس الوفد التشيكوسلوفاكى
إلى رئيس الوفد المصرى

براج فى ٢ أغسطس ١٩٧٣

صاحب السعادة

يشرفنى الإفادة باستلام كتابكم المؤرخ اليوم ونصه كالآتى :

"بالإشارة إلى الاتفاق الثانى للتعاون الاقتصادى بين حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة الموقع بتاريخ ١٠ مارس ١٩٦٥ ، تم الاتفاق بيننا نيابة عن حكومتينا ، على أن التاريخ النهائى لإبرام العقود الموضح فى الفقرة (٥) من المادة ٣ من الاتفاق المذكور ، قد مد حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٥

وأكون شاكرا إذا أكدتم أن ذلك يعبر تماما عن الاتفاق الذى تم التوصل إليه بيننا " .

ويشرفنى أن أؤكد أن ذلك الكتاب المشار اليه أعلاه يعبر تماما عن الاتفاق الذى تم التوصل إليه بيننا .

وأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم خالص الاحترام .

المخلص
أندريه بارتشاك

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٤ والخاص بالموافقة على الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادى ومرفقاته بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى براج بتاريخ ٢ أغسطس سنة ١٩٧٣

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٦ مارس سنة ١٩٧٤ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة ــ ينشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادى ومرفقاته بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والموقع فى براج بتاريخ ٢ أغسطس سنة ١٩٧٣ ويعمل به اعتبارا من ٥ سبتمبر سنة ١٩٧٤

تحريرا فى ٥ رمضان سنة ١٣٩٤ (٢١ سبتمبر سنة ١٩٧٤)

اسماعيل فهمى